

سنن الدارقطني

236 - نا أبو بكر النيسابوري نا أبو الأزهر نا يعقوب نا أبي عن بن إسحاق حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ إذا زنت أمة أحدكم فليضربها بكتاب الله لا يثرب عليها ثم إن عادت فمثل ذلك ثم إن عادت فمثل ذلك ثم إن عادت فمثل ذلك ثم إن عادت الرابعة فليضربها بكتاب الله ثم ليبيعها ولو بحبل من شعر وعن بن إسحاق قال حدثني محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن زيد بن خالد وأبي هريرة مثل ذلك